مبحث صلاة الجنازة

الباهنا وقوله من خصائص هذه الامة اهـ قال مرة كالايمان بالثلث كما قاله الفاكهاني المالكي في شرح الرسالة ولا ينافيه ما ورد من تغسيل الملائكة ادم عليه السلام والصلاة عليه وقولهم يا بني ادم هذه سنتكم في موتاكم لجواز حمل الاول على ان الخصوصية بالنظر لهذه الكيفية والثاني على اصل الفعل اهـ م ر الجنازة بفتح الجيم وكسرها جمع على جنائز بفتح الجيم وبالهمز والجنازة اسم للميت في النعش وقيل بالفتح اسم لذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل هما لغتان فيهما فان لم يكن عليه الميت فهو سرير وقيل نعش وهي من جنزه اذا ستره واعلم ان صاحب المنهاج ذكر هنا مقدمة لا باس بذكرها مع ما في المغني عليها وهي مع ما في م ليكثر ندبا المكلف صحيحا كان او مريضا ذكر الموت لان ذلك ازجر عن المعصية وادعى الى الطاعة وليحذر الكثر وامن ذكر هاذم اللذات يعني الموت صحح ابن حبان زاد النسائي فانه ما ذكر في كثير الا قلله ولا قليل الا كثره اي كثير من الدنيا وقليل من العمل وهاذم بالذال المعجمة ومعناه القاطع واما بالمهملة فمعناه المزيل للشيء من اصله وروى الترمذي باسناد حسن انه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه استحيوا من الله تعالى حق الحيا قالوا انا نستحي يا نبي الله والحمد لله قال ليس كذلك ولكن من استحي من الله حق الحيا فليحفظ الراس وما وعى وليحفظ البطن وما حوى وليذكر الموت والبلا ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا ومن فعل ذلك فقد استحي من الله حق الحياء قال الشيخ ابو حامد ويستحب الاكثار من ذكر هذا الحديث والموت مفارقة الروح للبدن والروح عند الجمهور من المتكلمين جسم لطيف مشتبك بالبدن اشتباك الماء بالعود الاخضر وهو باق لا يفنى عند اهل السنة وقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها تقديره عند موت اجسادها حياة واما الصوفية والفلاسفة فليست الحياة عندهم جسما ولا عرضا بل جوهر مجرد غير متحيز يتعلق بالبدن تعلق التدبير وليس داخلا فيه ولا خارجا عنه

فائدة رايت

فائدة رايت في القسطلاني على البخاري عند تفسير قوله تعالى الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قال اعوان ملك الموت ستة ثلاثة للمومن وثلاثة للكافر اهـ وليستعد للموت بتوبة ورد المظالم الى اهلها بان يبادر اليهما لئلا يفجاه الموت المفوت لهما وظاهر كلامه اي المنهاج استحبابهما اي التوبة ورد المظالم وهو ما جزم به في الارشاد تبعا للقونوي والمشهور وجوبهما لان التوبة مما يجب منه واجبة على الفور وكذا رد المظالم الممكن ردها والمريض اكد بذلك اي اشد طلبا لما ذكر من الصحيح ويسن ان يستعد لمرضه بالصبر وترك الانين منه جهده ولا يكره كما في المجموع وان صرح جماعة بكراهته ويكره كثرة الشكوى فيه لانها ربما تشعر بعدم الرضا بالقضا ولا باس باعلام الطبيب او القريب او الصديق بحاله اذا سأله لا على صورة الجزع ويسن لاهله الرفق به والصبر عليه وللاجنبي ان يوصيهم بذلك وان يحسن المريض خلقه وان يجتنب المنازعة في امر الدنيا ويسترضي من له به علقة من ولد او خادم وجيرانه ويتعهد نفسه بالذكر واحوال الصالحين عند الموت ويوصي اهله بالصبر عليه وترك النوح عليه ويسن لغيره عيادته ولو في اول يوم ان كان مسلما فان كان ذميا له قرابة او جوار او نحوهما كرجا اسلامه استحب وفا بصلة الرحم وحق الجوار وروى البخاري عن انس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار وفي جازت وفرق بين الارمد وغيره كما في المجموع ولا بين الصديق وغيره ولا بين من يعرفه وغيره كما في لعموم الاخبار قال الاذرعي والظاهر ان المعاهد والمستامن كالذمي قال وفي استحباب عيادة اهل البدع المنكرة واهل الفجور والمكوس اذا لم تكن قرابة ولا جوار ولا رجا توبة نظر لانا مامورون بمهاجرتهم اهـ وهو ظاهر ولتكن العيادة غبا فلا يواصلها كل يوم الا ان يكون مغلوبا عليه ومحل ذلك في غير القريب والصديق ونحوهما

Copyright King Saud University